المحاكم والاحكام

المحامون وحق الدفاع

نصت جميع الدساتير الشهيرة على تخويل حق الرأي ، ولكن لكل حق ولكل حرية حدود ، من ذلك ان محامياً قدم طعناً امام الاستئناف في توكيل سبق حكم صادر من محكمة الاستئناف البلجيكية بما لا يقتضي بتطبيق اسم ذلك المحامي . فقالت محكمة الاستئناف هذه « انه ولو ان للاشخاص ان يعتنق اصناف الآراء واضرها لكن ليس معنى ذلك ان للمحامي ان يكون ملحاقاً في كل الاحوال ولا يكون جريئاً تأديبياً » .

وموضوع الدعوى ان المحامي المذكور طبع رسالة « في شكل كتاب ضد المملكة البلجيكية واراد بيعه ان يبرز وزارة الاذن للايداع . وقد رأى خطأ بان اظهر الكتاب في علاقة الخارج بصفة مؤلف مستقل صادر عن رأي بلجيكي في الجنسية البلجيكية .

وقد قررت محكمة النقض الامر المقدم اليها من المحامي « ما ذهبت في حيثيات حكمها « ان سلطة ولاية الوساطة والرقابة يمكن على المحامين ... الامتناع عن امام هيكل وظيفته — الذي فقد له يجز الاخلاص وتعهد بالقسم محاماً باحترام دستوره وقوانينه عن اعمال تلك المهمات ... »

وأيد النقض لكاتب الدرس في هذا الشأن « انه كان للمحاكم التي اشأها الفصل الاساسي به ان تقرر ان المحاكم الوطنية عن العمل في فبراير سنة ١٩١٨ فقد كان عدا الشرعي على استقلال القضاء البلجيكي الذي اوقف بعض قضاته او نقلوا محاكم على هذا القضاء بأن يوقف اعماله ... وان مؤتمر لاهاي لا يسوغ مطلقاً حلول المحاكم الالمانية محل المحاكم الوطنية البلجيكية . وبناء على ذلك يكون المحامي قد ارتكب خطأ سبق واجبات المهنة باستراده على الدفاع امام محاكم استثنائية انشئت

اعتصابا من القانون . واصبحت بذلك حرية مزاولة مهنة المحاماة مفقودة بل ومستحيلة »

« وبهذا لا تسوغ حرية الرأي ولا حقوق الدفاع مطلقاً فهي امور تعد ضد الوطنية الخالصة . وان محامياً يضع نفسه في هذا الموضع المكروه ليدرج نفسه من عشيرة المحاماة الوطنية ويستحق الطرد منها »

(عن المقطم)

ساعة المؤذن

حدث في الاستانة ان مؤذن احد الجوامع نزل من المأذنة بعد انتهائه من التأذين وبينما كان يتهيأ للعودة الى منزله بسلام تعرض له شخص امام باب الجامع فتقدم اليه بكل خشوع وطلب منه ان يقبل يده التي كانت قبل هنيهة مرفوعة بالصلاة الى الله .

فهش له المؤذن وتركه يقبل كما اراد فقبلها الرجل وذهب متهللاً في طريقه .

ولكن شيئاً لم يكن انواله لقبيل اليد بل لانه تمكن بحيلته هذه من نشل ساعة المؤذن وسلبها الحيلة .

***

الشرطي — ايها القاضي القبض على هذا الرجل ياسيدي لانه كان يبيع مسكراً

المتهم — هذا كذب ياصاحبة القاضي اني كنت ابيع شراب الليمون

الشرطي — لا تصدقه ياسيدي فلو كان صحيحاً لما كنت سكرت منه .

***